منزل من عند الله قوله وليس المعنى هاهنا على حدوث الخ الظاهر انه جواب عما يقال
في بحث دفع البحث ان عدم الارتياب من الجمع على تقدير التعليب معطوع به في
الحال لكنه مشكوك في الاستقبال وهو المعتبر في اسعار الفطر ان فلا اشكال
قال المحقق وهذا الجواب قطع النظر عن ان ما ذكره يرد عليه ان التعليب
حينئذ يصير لغوا لان المقصد بالارتياب وعدمه في الحال لا شأن في احتمال
وجود الارتياب وعدمه في الاستقبال انما لم يكتب الاستصحاب والاتكال في
الاستقبال كما هو عليه في الماضي والحال ولو حمل هذا جوابا على ايراد السؤال على اصل
الكلام لتكون حاصل الكلام ان الشرط هو الارتياب في المستقبل والاجزم بوجوده
ولا بعدمه فيكون اسعارا على اصلها فلا حاجة الى التعليب لم يرد عليه ما ذكره
المحقق ولكن حمل عبارته على ذلك يتكلف قوله لقوة دلالته على المضي وذكر بعضهم
له لان الكون المطلق الذي هو مبدأ قوله يسعفاد من الخبر فلا يسعفاد منه الا الزمان
الماضي ولا يخفى هذا التعليل في غير كان كفار ملا لان الاسقال الذي هو مدلوله
يسعفاد من الخبر ملا يسعفاد لانهم من خبره حتى يخصص للدلالة على الزمان وفيهما
بحث وهو ان ظاهر هذا التعليل ان لا يسعفاد كان شرطا لامع كونها بمعنى الماضي
مع انه ليس كذلك بل قد يسعفاد على معنى الاسقال كما تقول ان كنت حالسا غدا
فاني خرج به مجم الايمة الرضي والظاهر في قوله تعالى وان كان ذلك اذا من مطر وذكر
وان الكلام على سنن هو الاسقال قوله فخرج التعليب الخ يعني اذا حمل قول المصنف
او تعليب عبر المصنف به على المضي على ظاهره واما اذا حمل على ان معنى عبر
المصنف عبر المقطوع بانصافه حتى يكون المعلب هنا غير المقطوع بارتيابهم ولا
يخرجه فكلي فيه مخرج التعليب قوله فان امنوا مثل يا اسم به الايه وكان من
باب التكليف لان دين الحق واحد لا يوجد له مثل فجي بكلمة الشك على سبيل
الفرض والتقدير اي ان حصل ادنى اخر مساويا له مثل في الصحة والسداد
فقد اهتدوا كذا في الكشاف قوله والتعليب باب واسع التعليب
اثبات ما تختص بعض سعيد والجمع وذكر المتعدد ترجيحا لذكر البعض على
البعض الاخر لوجه من وجهات الترجيح منهم هذا من كلامه في شرح المشارع قال
فيه ويذكر وجهه كثيرة او قوله او وجهه لقطه او ذكور ونية او كوذكر قوله
على الذكور الخ على الاسي قال في شرح المشارع وجهه ان العاسن بعد ما

كاب

كان للجماعة الموصوفة بالصفوت من الذكور خاصة حملت الجماعة الموصوفة
بذكر على بابها من الذكور والاناث لصحة عد الاسي منها انتهى وفي هذا التعليب زيادة
مبالغة في وصفهم عليها السلام بالطاعة والانقياد كانهن من الرجال الكاملين
في افعالهم واقوالهم دون النساء الناقصات العقول والاديان كذا ذكره المحقق
قال الفاضل حسن وفي الايه وجهان اخران غير التعليب احدهما ان تكون من
باب اسناد الشيء الى موصوف عام للذكور والاناث
مذكورا للفظ الجمع والفوج قوله حاز المعنى المراد بالمعنى الذات لا المفهوم فان الذات
قوم هنا هو ما حمل هو عليه اعني المخاطبين قوله احد المتقاحسين كالوان وعمران
او المتباينين كالعرب والعجم هو تعليب الاخف على الاثقل الا ان تكون المعلب
مذكورا كالقرين قوله متفقا له في الاسم الطاء ان يقول مواقباله في الاسم او سقا
معه واما ان تكون اللام هنا بمعنى مع كما هو مذهب بعضهم في قوله تع
قوله ولما لم قبا كافي ومالكا لطول احماع لم نعب لبلة معا قوله
يعلق بعمر على ان تكون ظرفا لغوا لكونه عبارة عن حضور الشرط كما جعل الضمير
الراجع الى ما يصلح للعمل عاملا فيه لظروف ونحوه الحالية والوصفية قوله ولا يجوز
ان تعلق بعلق قد سلف ما يظهر به وجه عدم تعلقه بامر واما لم يعرض
له ويعرض لعدم تعلقه بعلق لان الظاهر السابق في بادي النظر هو تعلقه
بعلق لكونه الصريح في معنى العمل خلافا لغطه غيره وامر وتعلقه بامر يفيد
للفصل بينه وبين معموله حينئذ بغير ظرف قوله فيسمع شوته يعني كما يدل عليه الاسمية
ومضيه كما مر عليه المعلله الماضوية قيل فيه بحث لان بعض الاسمية
يدل على التجدد لا الثبوت وهي التي جبرها فعلية نحو يد يقوم كما صرح به في
اخر هذا الباب قول المصنف ولا يحالف لغطا الظاهر انه عام لان واذا وان
كانت اذا الاستقبال غالبا الا في الماضي كما سلف فهو على خلاف الاصل والكثير
العامة هو ما يتبادر من دلالة لغط الماضي قطعا على القطع والكثير التي يذكرها
بعد فتجري فيها ايضا حسب المقامات وذكر على قياس ما عرف من الكثرة
العامة والخاصة في الالفاظ ثم ان هذا الطارئ في اذا قد ضاق اصلا فيها
فيطلب للعدول عنه نكتة ايضا قوله وان جعلت كلتا ها الخ الجملة الاسمية
لا تقع شرطا الا على مذهب الاخفش كما تقرر في علم النحو وحينئذ فالاحسن

الاتيان بالاذا هنا لكونها للتحقيق ان جوز نسبة او كون ما